بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

1

الإشكاليات الدينية في وثيقة العنف ضد المرأة للأمم المتحدة

أقترح أن نتعرض أولا لتفسير موضوعنا، فقراءته قراءة متأنية، لنختم بالنظر في سبل التعامل مع هذه الوثيقة.

المقدمة

2

نلاحظ في **تفسير الموضوع** أن:

- كلمة " ***الإشكالية*** " تشير إلى وجود مشكل مطروح بما يتجاذبه رأيان متعارضان، وهذان الرأيان هما طبعا رأي الجهة التي تطرح هذه الوثيقة أي جهة الأمم المتحدة، ورأي الجهة التي تتلقاها أي مجتمعنا العربي الإسلامي.
- وأن المقصود بـكلمة " ***العنف*** " على ما تشرح الوثيقة ذاتها هو " *كل مظاهر التمييز والتفرقة التي قد تتعرض إليها المرأة* ".
- أما كلمة "***المرأة***" فجاءت تترجم لفظة "***جندر***" الإنجليزية وتعني " *النوع البشري*" سواء أكان ذكرا أو أنثى ، غلامية أو متحولا جنسيا أو خُنثى ، إلا أننا تجوزا وإيجازا نستعملها في كلمتنا هذه بمعناها اللغوي الأصلي أي بمفهوم الأنثى التي تقابل الذكر.
- كذلك نلفت الانتباه إلى عبارة "***الوثيقة***" في كلمتنا هذه إذ أننا لا نقصد بها وثيقة الأمم المتحدة الصادرة في مؤتمرها المنعقد أخيرا في مارس، إنما نطلقها على مجموعة الوثائق الصادرة عنها بحكم دعم اللاحق منه السابق وتنزلها في نفس المجال...بهذا المفهوم جاز لنا الاستشهاد ببعض بنود مؤتمر نيروبي كما جازت لنا الإحالة على أعمال مؤتمر صنعاء وعلى خطابات بعض المسؤولين عن هذه المؤتمرات...

الجوهـر

3

الوثيقة قراءة تحليلية

نعني بها قراءة الوثيقة في ضوء الإسلام باعتباره خاتم الأديان السماوية ، فإحالتنا عليه ليست من باب الأخذ بخصوصياتنا وإنما هي من باب اقتناعنا بكونية الإسلام. فكيف يراها الإسلام ؟ توضيحا للرؤى نجيب عن هذا السؤال بالجدولين التاليين:

الرؤيا الإسلامية	الرؤية الأممية

- الوجود مخلوق لخالق ، فالمرجعية الإلهية :

وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلاَ مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً مُبِينًا

(الأحزاب 33 الآية 36)

- الإسلام هو القانون المتبع:

وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ

(آل عمران 3 الآية 85)

- الخلق للعبادة :

وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ

(الذاريات 51 الآية 56)

- الحث على تكثير الأمة:

"تناكحوا تكاثروا فأني مباه بكم الأمم يوم القيامة"

(أخرجه النسائي)

- تفضيل تبكير الزواج للتعفف :

"معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء"

(البخاري)

وعن عمر بن الخطاب (ر):

"زوجوا أولادكم إذا بلغوا، لا تحملوا آثامهم"

(ابن الجوزي : أحكام النساء)

4

- تحريم الزنا :

وَلاَ تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً

(الإسراء 17 الآية 32)

5

- المرجعية بشرية :

*(الحث على) استعراض وعند الاقتضاء، تنقيح أو تعديل أو إلغاء جميع القوانين والأنظمة والسياسات والممارسات والأعراف التي تميز ضد المرأة أو يكون لها أثر تمييزي على المرأة، **وضمان أن أحكام النظم القانونية المتعددة، حيثما وجدت، تتوافق مع الالتزامات بالمبادئ الدولية** لحقوق الإنسان، بما في ذلك مبدأ عدم التمييز*

(وثيقة مارس 4 ـ 15 ، 2013، ذ)

- السعي لسن قوانين جديدة:

يهدف المؤتمر من خلال البحث والمناقشة الموضوعية الحرة – إلى خلق فهم أكبر بطبيعة الصُّعوبات التي تعاني منها المرأةُ العربية، والوقوف على العوائق التي تمثّل سداً أمام مشاركتها في مجالات الحياة العامة...و تساعد على تصحيح القصور القانوني والتشريعي"

(موتمر صنعاء 3 ـ 5 ديسمبر 2005)

- الكون للتمتع :

إن احترام وتعزيز حقوق الصحة الجنسية والإنجابية، وحمايتها والوفاء بها وفقا لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ... هو شرط ضروري لتحقيق المساواة بين الأنواع (الجندر) واستقواء المرأة، لتمكينها من التمتع...

(وثيقة مارس 4 ـ 15 2013 ، البند 22)

- وجوب العمل على منع الإنجاب:

ينبغي على الدوام إعطاء الأولوية القصوى لمنع حالات الحمل غير المرغوب فيه

(مؤتمر بيكين 1995 البند 14)

- الحث على تأخير الزواج إلى سن الثامنة عشر:

استعراض، سن وإنفاذ القوانين والأنظمة المتعلقة بالحد الأدنى للسن القانونية للموافقة والحد الأدنى لسن الزواج، ورفع الحد الأدنى لسن الزواج عند الاقتضاء

(وثيقة مارس 4 ـ 15 2013 ، ف)

- تجويز الإباحية :

← تحريم اللواط والسحاق: وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ (الأعراف 7 الآية 80)	يجب أن تزيل البلدان العوائق القانونية، والتنظيمية، والاجتماعية، التي تعترض سبيل توفير المعلومات، والرعاية الصحية، والجنسية، والتناسلية للمراهقين، كما يجب أن تضمن أن لا تحد مواقف مقدمي الرعاية الصحية من حصول المراهقين على الخدمات والمعلومات التي يحتاجونها، وفي إنجاز ذلك لابد للخدمات المقدمة إلى المراهقين أن تضمن حقوقهم في الخصوصية، والسرية، والموافقة الواعية والاحترام (بيكين 15+ البند 38)
← وجوب الحفاظ على النسل ونسبة الابن لأبيه : ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (الأحزاب 33 الآية 5)	• السماح بجميع أصناف العلاقات، وانتظامها جميعا في مفهوم "جندري": "من خلال عدسة (الجندر) يصبح تحديدنا أكبر بتنوع وضع المرأة بما فيه ميولها الجنسية" (كلمة فاليري ريموند في مؤتمر بيكين 1995 ، عن ديل أوليري:" الجندر وتقويض المرأة")
• احترام الحياة: مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ (المائدة 5 الآية 32)	• لا أهمية للنسب : فللأم حق نسبته إليها ، ولا ضير إن لم تعرف أصلا لابنها والدا (بحكم معاشرتها عدة رجال)
• العلاقة بين الرجل والمرأة هي علاقة زواج لتكوين أسرة: وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا (الروم 30 الآية21)	• حرية الإجهاض وقتل النفس: توفير الوصول لخدمات الرعاية الصحية التي تستجيب للصدمات وتشمل الأدوية بأسعار معقولة وآمنة وفعالة وذات نوعية جيدة...ووسائل منع الحمل في حالات الطوارئ، والإجهاض الآمن (وثيقة مارس 4 ـ 15 2013 ، هـ)
• التفرع إلى جنسين حقيقة طبيعية : يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء" (النساء 4 الآية1)	• العلاقة بينهما علاقة شراكة ، فلا ذكر للزوج وإنما للزميل والشريك Partner: االتشريع لوجود"الأشكال المختلفة للأسرة" (مؤتمر بيكين5+ البند 60)
• ليس الذكر كالأنثى فاختلاف الجنسين ظاهرة طبيعية : فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى (آل عمران 3 الآية 36)	• التصنيف غير طبيعي. فالنوع واحد ولا فرق بين الذكر والأنثى: "إنّ فكرة الطبيعي لا تعبّر عن قيمة إنسانية ذات بال، لأنّ الإنسانية بدأت في تخطي الطبيعة. فلن نحتاج بعد اليوم إلى تبرير التمييز الطبقي بين الجنسين على أساس طبعي، فيجب علينا لأسباب برجماتية أن

6

7

نتخلص من مفهوم الطبيعة هذا" (بيللا أبزوج: خطاب مؤتمر بيكين 3 أفريل 1995)	
• لا وجود لجنسين بل "جندر" واحد فحسب : ـ (استعمل هذا المصطلح 233 مرة في وثيقة بيكين) و الجنس ثقافة مكتسبة : الدعوة إلى إدماج المنظور الجندري gender perspective في جميع السياسات والتشريعات والبرامج، وتخصيص ما يكفي من الموارد المالية والبشرية، من خلال التوسع في استخدام التخطيط والميزنة (وضع الموازنات) المراعية للمنظور الجندري (وثيقة مارس 4 ـ 15 2013 ، ر)	• الاختلاف للتكامل دون التصادم: وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ (الروم 30 الآية 21)
• الاختلاف تصادم : " لكي نتأكد جيداً من إلغاء الطبقية الجنسية لا بد وأن تقوم الطبقة الدنيا (المرأة) بالثورة وذلك عن طريق تحكّم المرأة الكامل للمسألة الإنجابية وامتلاكها الكامل أيضاً لحقّها في جسدها ... فالفارق البيولوجي القائم على العوامل الطبيعية لن يعد ذا أهمية بعد الآن (شولاميت فايرستون:" جدلية الجنس")	• لهما حقوق وعليهما واجبات متكاملة ، فهما يختلفان كيفا لا كما : وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (البقرة 2 الآية 228)
• نفس الحقوق والواجبات دون أدنى تمييز واقتسام جميع الأدوار	

8

من هذا الطرح الثنائي لمختلف القضايا يتبين لنا تعارض بعض نقط هذه الوثيقة مع الرؤيا الإسلامية واختلاف ما بين الرؤيتين.

9

الوثيقة قراءة تعليلية

إن أول ما يستوقفنا في هذه الوثيقة حملها المجتمعات على **"علمنة العالم"** ، أي على فرض رؤيا علمانية غربية على جميع المجتمعات مغفلة بذلك خصائص هذه المجتمعات ومميزاتها الدينية والثقافية ، ويعود هذا الحرص على العولمة إلى قاعدة ***مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى***[1] ، فبها يتم إسقاط الخاص على العام ، فيسقط تاريخ المسيحية على الإسلام ويقاضى هذا بذاك. **والإسقاط علميا خطأ**

1 سورة غافر 40 الآية 29.

منهجي ذريع يتعمد قياس مظاهر مختلفة بنفس المقاس كقولنا " *تزن الحقيبة ميلين* " ...

فإن سعينا إلى تعليل هذا الإسقاط، ألفينا الأمر قد دبر بليل...

1. فأول ما يسترعي الانتباه هو دعوة الأمم المتحدة جميع الدول إلى التوقيع على هذه الوثيقة ، **وإعراض الولايات المتحدة عن تطبيق ما جاء في بنودها** ، إعراض إسرائيل عن التوقيع على هذه الوثيقة ...
2. **تعمد سوء الترجمة للمصطلحات** ، وقد قيل " *الترجمة خيانة* " وهذا شاهدها: فكلمة " **جندر**" قد مرت بأدوار وأطوار ، فاستعملت مشيرة إلى *"الجنسين"*، فإلى *"المرأة"* ثم إلى *"الأدوار المنوطة بالجنسين"* ...كذلك جاءت كثيرٌ من كلمات الحق التي يراد بها باطل □ٌ كعبارة " **السلامة الجسدية** " تورية عن تجويز الإجهاض وعن الإباحية ...
3. **ثنائية واضحة بين الأهداف المصرح بها في بعض وثائق الأمم المتحدة وبين بعض المواقف المتخذة فيها**، فهذا مثلا مـؤتمـر حقوق المرأة في العالم العربي" المنعقد تحت عنوان " *من الأقوال إلى الأفعال"* في صنعـاء من 3 إلى 5 ديسمبر 2005م يذكر في بنده الثاني هدف الوصول إلى " *فهمٍ أكبرَ بطبيعة الصُّعوبات التي تعاني منها المرأةُ العربية* "[2]، إلا أننا نعجب من رفض المشاركين بالمؤتمرات الأممية طرح مشكلة المرأة الفلسطينية وما تعانيه من قهر[3].
4. تضافر جهور عشرات المنظمات داعمة لهذه الوثيقة ، واعتمادها **سياسة الجزرة والعصا**، وعملها جاهدة على التدرج في ما تعرض وعلى اعتماد سياسة التطبيع ، ومن هذه اللجان :

- لجنة مركز المرأة.
- صندوق الأمم المتحدة للسكان.
- معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية.
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة.
- منظمة الأمم المتحدة للتربية والتعليم والثقافة.

ثم إن تغيير هذه اللجان أهدافها الأساسية من مساندة الدول والمجموعات إلى توجيه سياساتها الداخلية وتقرير مصائرها ليدعو إلى التساؤل .

فمع بدايات إقحام النظام العالمي الجديد نفسه في مجال الشؤون الاجتماعية بدأت الأمم المتحدة من خلال وكالاتها المتخصصة سواء للثقافة (اليونسكو) أو لشؤون المرأة (اليونيفم) أو الطفولة (اليونيسف) في تجاوز

---

2 مـؤتمر حقوق المرأة في العالم العربي" من الأقوال إلى الأفعال" صنعـاء 3- 5 ديسمبر 2005م : البند الثاني

3 د. نوال السعداوي :"قضايا المرأة والفكر والسياسة" :مقال " المرأة وتوازن القوى في العالم " (نشر في 1985) القاهرة ، مكتبة مدبولي ط1 ، 2002 ص138

حدود عملها وهو تقديم المساعدات المالية، والخدمات الفنية للدول المحتاجة، واتجهت إلى مجال التنظير وسن القوانين الاجتماعية عن طريق إصدار وثائق دورية في شتى المجالات الاجتماعية، وتكون هذه الوثائق ملزمة للدول الأعضاء بقوة المعونات وبحكم شيء من التهديدات...كل ذلك يشعرنا أن للقول خبيئا وخبيئة...

5. إن الاطلاع على المجتمعات الغربية يكشف بما لا يدع شكا **بانهيارها الحضاري الوشيك** ،غير أن الغرب **يسعى جاهدا إلى تصدير توجهاته** إلى سواه ، وهو ما يحملنا قسرا على التساؤل عن علة هذا الحرص... خاصة إن نحن تذكرنا:

- ✓ قولة **فرانك نوتشتاين**[4] إذ ينصح بوجوب *"إعداد برامج للحد من النمو السكاني في نصف الكرة الجنوبي، وإلا فإن التقدم الاقتصادي في هذه الأصقاع سيؤدي إلى قيام عالم في المستقبل تتحول فيه الدول المسيطرة حاليا إلى أقلية يتضاءل وزنها باطراد، ويقل بالتالي باطراد نصيبها من ثروة العالم، وتقل قدرتها على التحكم فيه*[5]."
- ✓ وقولة [6] **بريل نرمان** إذ يشهد "*أن أية جماعة تمارس تحديد النسل ستقضي على نفسها، ويحل محلها أولئك الذين يحتفظون بغريزة التناسل غير المقيد*"...

فإذا سمعنا هذا وذاك ألح علينا السؤال : "*أ فليست الوثيقة الداعية لتحديد النسل نسفا لمواطن قوة عند غيرها من المجتمعات؟*" بما أن شغل المرأة خارج بيتها يدعوها إلى تأخير الإنجاب وتحديده ، ألا يكون إذن عملها إذن خارج بيتها من أنجع وسائل تحديد النسل ، على ما تذكر د. إجلال إسماعيل حلمي في مقالها " *إعادة الهيكلة الرأسمالية: تمكين أم تهميش للمرأة المصرية؟*"[7]؟ ... يبقى السؤال مطروحا...

6. **توجيه** هذه الوثيقة **المجتمعات وجهة خاصة** :

- ➢ فإخراج المرأة من بيتها يحملها على **التخلي عن رعاية أسرتها**، وهو ما يعرضها ويعرض أسرتها فمجتمعها إلى نتائج وخيمة لا يمكن عدّها.
- ➢ وتحويل المرأة إلى متاع يعرض بكرة وعشية **يدجن الشعوب** ويكثر الرعاع ممن لا يدركون من العالم إلا مقدار ما تشغل أحذيتهم من

---

4 (1320ـ 1403هـ) / (1902 ـ 1983) كان رئيس لجنة الإسكان في الأمم المتحدة

5 أحمد عمرو :" مؤتمرات المرأة...مؤامرات على الشعوب بكين + 15 ماذا بعد؟" في الموقع : www.lahaonline.com/articles/view/17953.htm

6 نورمان بريل :" بزوغ العقل البشري " ترجمة ونشر مؤسسة فرانكلين عام 1964ص 251- 252 نقلا عن المرجع السابق .

7 انظر " *العولمة وقضاي المرأة والعمل* " ضمن أعمال الندوة العلمية لمركز الدراسات والبحوث والخدمات المتكاملة بكلية البنات ، جامعة عين شمس 3 ـ 4 مارس 2002م

الكرة الأرضية، فإن جاؤوا إلى **صناديق الاقتراع** انتخبوا من لا يزيدهم إلا ضلالا.

- ثم إنه لم يعد خافيا أن **مواطن السلطة واقعة في أيدي مجموعة محدودة** من الناس ذوي اتجاهات معلومة لئن لم تفصح بها أقوالهم فقد أعربت عنها أفعالهم، وهذه الثلة لا يمكنها الحفاظ على ممتلكاتها إلا **بسيطرتها على العقول** ...
- تحويل **وجهة نظر العالم من التفكير في الأسباب الحقيقية لمآسيه** إلى مشاكل مفتعلة يتلهى بها عن الفعل ، والدليل على ما نقول أن هذه المؤتمرات قد انطلقت منذ قرابة عشرين سنة ولم تغير من مآسي النساء المغتصبات في البوسنة والمضطهدات في فلسطين والجائعات في إفريقية شيئا...من هنا جاز لنا أن نتساءل عن مشروعية طرح قضية المرأة أصلا في مجتمعات يشكو فيها الزوجان الرجل والمرأة من سلب الأرض وانتهاك العرض ...

11

الخاتمة

سبل التعامل مع الوثيقة

- **معالجة نقائص مجتمعاتنا معالجة جادة** مرجعيتها الإسلام دون التقاليد ،عملا بالحكمة *" رحم الله امرؤا أهدى إليّ عيوبي"...*
- **استنفار كافة أطراف المجتمع ونشر التوعية بإقامة دورات وأسابيع ومعارض تثقيفية**
- ***اكتساح الساحة الإعلامية لنشر المعلومة عبر جميع الوسائل (فضائيات ـ قنوات اجتماعية ـ أغان ملتزمة ـ أشرطة سينمائية هادفة...)***
- **نشر التعليم** : **بتأسيس مدارس** ذات برامج إصلاحية محددة تفصل بين الجنسين وتضبط لكل مقرراته بدءا من دور الحضانة إلى الجامعات ، وتنشئهما على الاعتزاز بالهوية العربية الإسلامية وعلى اكتساب رؤية نقدية نافذة تميز بين الحابل والنابل.
- **بعث مشروع المرأة الحامل** بتقديم خدمات لها ومكافآت مالية مقابل التزامها بتربية أبنائها على ما تبينه لها منظمة الأسرة المسلمة من مخاطبة بالفصحى و تحفيظ القرآن الكريم وتعريفهم بالتاريخ الإسلامي العظيم.

كل ذا عسانا نغير شيئا من أنفس جيلنا القادم لعل الله تعالى يغير شيئا من واقعنا...

12

بعض المصادر والمراجع